-٢٣٦

او سبعة عشر علي اختلاف الاقوال وعذب الذين كفروا بالقتل والاسر
والسبي وذلك جزا الكافرين اي ما فعل بهم جزا كفرهم في الدنيا ثم يتوب
الله من بعد ذلك علي من يشا منهم بالتوفيق للاسلام والله غفور
رحيم يتجاوز عنهم ويتفضل عليهم روي ان ناسا منهم جاوا الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم واسلموا وقالوا يا رسول الله انت خير الناس وابرهم
وقد سبي اهلونا واولادنا واخذت اموالنا وقد سبي يومئذ ستة الاف
نفس واخذ من الابل والغنم ما لا يحصي فقال اختاروا اما سباياكم واما
اموالكم فقالوا ما كنا نعدل بالاحساب شيا فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم
وقال ان هولا جاوا مسلمين وانا خيرناهم بين الذراري والاموال فلم
يعدلوا بالاحساب شيا فمن كان بيده شي وطابت نفسه ان يرده فشانه
ومن لا فليعطنا وليكن قرضا علينا حتي نصيب شيا فنعطيه مكانه فقالوا
رضينا وسلمنا فقال اني لا ادري لعل فيكم من لا يرضي فمروا عرفاكم فليرفعوا
الينا فرفعوا انهم قد رضوا يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس لخبث علم
باطنهم او لانه يجب ان يجتنب عنهم كما يجتنب عن الانجاس او لانهم لا يتطهرون
ولا يتجنبون عن النجاسات فهم ملابسون لها غالبا وفيه دليل علي ان
ما الغالب نجاسته نجس وعن ابن عباس ان اعيانهم نجسة كالكلاب
وقرئ نجس بالسكون وكسر النون وهي ككبد في كبد واكثر ما جا تابعا
لرجس فلا يقربوا المسجد الحرام لنجاستهم وانما نهي عن الاقتراب للمبالغة
او للمنع عن دخول الحرم وقيل المراد به النهي عن الحج والعمرة لا عن الدخول
مطلقا واليه ذهب ابو حنيفة وقاس مالك ساير المساجد علي المسجد الحرام
في المنع وفيه دليل علي ان الكفار مخاطبون بالفروع بعد عامهم هذا يعني
سنة براة وهي التاسعة وقيل سنة حجة الوداع وان خفتم عيلة فقرا
بسبب منعهم من الحرم وانقطاع ما كان لكم من قدومهم من المكاسب والارفاق
فسوف يغنيكم الله من فضله من عطايه او تفضله بوجه اخر وقد انجز
وعده بان ارسل السما عليهم مدرارا ووفق اهل تبالة وجرش فاسلموا

اي من اليمن

وامتاروا

وامتاروا لهم ثم فتح عليهم البلاد والغنايم وتوجه اليهم الناس من اقطار
الارض وقرئ عايلة علي انها مصدر كالعاقبة او حال ان شا قيده
بالمشية لتنقطع الامال الي الله ولينبه علي انه متفضل في ذلك وان
الغني الموعود يكون لبعض دون بعض وفي عام دون عام ان الله
عليم باحوالكم حكيم فيما يعطي ويمنع قاتلوا الذين لا يومنون بالله ولا
باليوم الاخر اي لا يومنون بهما علي ما ينبغي كما بيناه في اول البقرة فانما نعم
كلا ايمان ولا يحرمون ما حرم الله ورسوله ما ثبت تحريمه بالكتاب
والسنة وقيل رسوله هو الذي يزعمون اتباعه والمعني انهم يخالفون دينهم اصل
المنسوخ اعتقادا وعملا ولا يدينون دين الحق الثابت الذي هو ناسخ
ساير الاديان ومبطلها من الذين اوتوا الكتاب بيان للذين لا يومنون
حتي يعطوا الجزية ما تقرر عليهم ان يعطوه مشتق من جزي دينه اذا
قضاه عن يد حال من الضمير اي عن يد مواتية بمعني منقادين او
عن يدهم بمعني مسلمين بايديهم غير باعثين بايدي غيرهم ولذلك منع
من التوكيل فيه او عن غني ولذلك قيل لا توخذ من الفقير او يد قاهرة
عليهم بمعني عاجزين اذلا او من الجزية نقدا مسلمة من يد الي يد او عن بمعنى
انعام عليهم فان ابقاهم بالجزية نعمة عظيمة وهم صاغرون اذلا وعن ابن
عباس توخذ الجزية من الذمي وتوجا عنقه ومفهوم الاية يقتضي تخصيص
الجزية باهل الكتاب ويويده ان عمر لم يكن اخذ الجزية من المجوس حتي
شهد عبد الرحمن بن عوف انه عليه السلام اخذها من مجوس هجر وانه قال اي من اليمن
سنوا بهم سنة اهل الكتاب وذلك لان لهم شبهة كتاب فالحقوا بالكتابيين
واما ساير الكفرة فلا توخذ منهم الجزية عندنا وعند ابي حنيفة توخذ
منهم الا من مشركي العرب لما روي ابو هريرة انه عليه السلام صالح عبدة الزهري
الاوثان الا من كان من العرب وعند مالك توخذ من كل كافر الا المرتد في
كل سنة دينار سوا فيه الغني والفقير وقال ابو حنيفة علي الغني ثمانية واربعون
درهما وعلي المتوسط نصفها وعلي الفقير الكسوب ربعها ولا شي علي فقير غير

Copyright © King Saud University